

شرح صحيح مسلم (043) " وقت العشاء وتأخيرها " ح (546-

646) للشيخ مصطفى العدوي تاريخ 13 5 1202

مصطفى العدوي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد الأمين وعلى اله وصحبه فمن دعا بدعوته الى يوم الدين وبعد قال الامام مسلم رحمه الله تعالى - [00:00:00](#)

في كتاب المساجد ومواضع الصلاة من صحيحه حدثنا ابو بكر تحت باب استحباب التبكير في الصبح في اول وقتها وهو التغليب وبيان قدر القراءة فيها قوله باب استحباب التبكير في الصبح في ان يأتي هذا على ما يبدو انه من كلام النووي - [00:00:22](#)

ادي التبويبات من كلام النووي وهذا اختيار النووي كشافعي المذهب والا فلا الاحناف يرون خلاف ذلك تدلين بحديث اسفروا بالصبح فانه اعظم للاجر ولعلنا نخرج على المعنيين باذن الله تعالى - [00:00:46](#)

في نهاية هذا الباب قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة عمرو الناقض وزهير بن حرب كلهم عن سفيان بن عيينة قال عمرو حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة - [00:01:08](#)

ان نساء المؤمنات كن يصلين الصبح مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم يرجعن متلفعات بمروطهن لا يعرفهن احد متلفعات يعني متلفعات المرط الكساء يعني لافات الكساء على الوجه لا لا يعرفن احد - [00:01:22](#)

قال حدثني حرملة ابن يحيى اخبرنا ابن وهب ان ابن شهاب اخبره قال اخبرني عروة ابن الزبير ان عائشة تزوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لقد كان النساء من المؤمنات - [00:01:44](#)

اشهدنا الفجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم متلفعات بمروطهن ثم ينقلبن الى بيوتهن يعني يرجعن الى بيوتهن وما يعرفن من تغليب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصلاة - [00:02:06](#)

هذه اللفظة علينا ان نبحتها يا عبد الرحمن نبه لان الرواية الاولى لا يعرفن احد من طريق الزور ايضا طريق ابن عيينة عن الزهري لكن هذه الرواية من طريق يونس عن الزهري - [00:02:23](#)

اما يعرفن من تغليب رسول الله بالصلاة؟ فهل هي مدرجة او ليست مدرجة اللي هو التي بعدها قد تساعدها الا ما يخشى من الادراج ايضا فيها قال وحدثنا نصر بن علي الجهضمي واسحاق بن موسى الانصاري - [00:02:41](#)

قال حدسنا معا عن مالك عن يحيى ابن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي الصبح فينصرف النساء متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس - [00:02:58](#)

ادي من طريق عمرو عن عائشة لعلها تقوي الرواية الاولى لكن على اية حال مجموعة الباحثين عليهم ان يبحثوا في هذه اللفظة من تغليب رسول الله بالصلاة والثانية ما يعرفن من الغلس - [00:03:22](#)

هل هذه الالفاظ مدرجة ام لا؟ لان الرواية الاولى لا يعرفن احد واهتمامنا بهاتين اللفظتين انما عمدة الباب عمدة الباب هل ما يعرفن من الغلس ام ليعرفن احد للتلف بالمروط - [00:03:39](#)

الفيلم يا عبد الرحمن تلك التي ستؤثر في الحكم قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة تحدثنا غندر عن شعبة وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سعد ابن ابراهيم - [00:03:58](#)

عن محمد بن عمرو بن الحسن بن علي قال لما قدم الحجاج المدينة فسألنا جابر بن عبدالله فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

00:04:16 يصلي الظهر بالهاجرة والعصر والشمس نقياً -

والمغرب اذا والعصر والشمس والشمس نقياً والمغرب اذا وجبت يعني اذا غاب القرص ولا يشاء احياناً يؤخره احياناً يعجل كان اذا
رأه مجتمع عجل واذا رأهم قد ابقوا اخر والصبح كانوا او قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلها بغلس - 00:04:33
وليها بغلس ابن يوسف كان يؤخر الصلوات طيب وللحديث بقية ان شاء الله والسلام عليكم ورحمة الله - 00:04:55